



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزير

رقم (١٤٨) ب تاريخ ٢٠١٤/٧/٢٤

بشأن إنشاء العمارة الثانوية الزراعية (نظام ثلاث سنوات)
التابعة لإدارة أبو تشت بمديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨م،
وعلى قانون إدارة المحليات الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١م،
وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ تنظيم وزارة التربية والتعليم،
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) ب تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس
الثانوية الفنية بجمعى نوعياتها وتعديلاته،
وعلى قرار السيد محافظ قنا رقم (١٨٣) لسنة ٢٠٠٧م،
وببناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،
وتحقيقاً للصالح العام.

قرر

المادة الأولى:

تنشأ مدرسة "العمارة الثانوية الزراعية" نظام ثلاث سنوات تتبع إدارة أبو تشت التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا اعتباراً من العام الدراسي .٢٠١٤/٢٠١٥.

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات، ويعنى الطلبة الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية نظام السنوات الثلاث ويحدد فيه اسم المجال أو التخصص.

المادة الثالثة:

يقبل الطلاب بالمدرسة المشار إليها وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الزراعية نظام ثلاث سنوات ويطبق عليهم القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس.



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

-٤-

المادة الرابعة:

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١
وتعديلاته،

المادة الخامسة:

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

أ.د/ محمود أبو النصر

